

غير اذا كانت اسما ومنها اذا كانت صفة انها اذا كانت  
صفة لم يوجب شيئا للاسم الذي يعدها ولم ينف عنه نحو  
جاني رجل غير زيد فوصفت بها ولم ينف عن زيد المجرى  
ان يقع محييه وان لا يقع واذا كانت اسما فان كان ما قبلها  
اجابا فما بعدها نفي ونفيها فاجاب واذا كانت صفة وصف  
بها الواحد والجمع واذا كانت اسما فلان ما لا بعد الجمع  
او ما هو في معنى الجمع قال السلوتيين اذا كانت صفة لم يوجب  
شيئا لغير الاسم الذي يعدها ولم ينف عنه وفيه نظري  
كلام مسنوبه ما يقتضى خلافه **في الرابع** الغاية كالاسما  
في العود والمراد غاية بعد مفعولها لولم يات  
مثل حتى يعطوا الجزية واما مثل حتى مطلع الفجر فلتمتق  
العموم وكذا قطعت اصابعه من الخنصر الى البصير **في الغاية**  
هي نهاية الشيء ومقطعه وحكم ما بعدها خلاف ما قبلها  
اي ليس داخل فيه بل محكوم عليه بنقيض حكمه لان  
ذلك الحكم لو كان ثابتا فيه ايضا لم يكن الحكم منتهيا  
او منقطعا فلا تكون الغاية غاية وهو حال هذا مذنب  
الشافعي والجمهور وقيل يدخل فيما قبله وقيل يدخل  
ان كان من الجنس وقيل ان لم يكن معه من دخل وان كان  
معه فلا وهي كالاسما في العود على المتعدد كقوله **قلت**

علي اذ كان

علي ولادي واو لا ولادي الى ان استغنوا والمصنف تابع  
بن الحاجب في الحاقها بالاسما في العود وليس المراد به التخصيص  
فانها كما هو في الاتصال ايضا وقد اطلق الاصوليون ان  
الغاية من جملة الخصصات قال الشيخ الامام السبكي  
وهذا انما هو فيما اذا تقدمها عموم يشتملها لولم يات  
بها كقوله تعالى حتى يعطوا الجزية فلو لا هذه الغاية لقا  
اعطوا الجزية لم لم يعطوها اما مثل قوله حتى مطلع  
الفجر فان الغاية فيها التاكيد العموم لا التخصيص فان  
طلوعه ومن طلوعه ليس من الليل حتى يشتملها قوله  
سلام هي قلت كذا مثله وفيه نظر لان الليلة ليست  
بغاية الا ان يكون مثل هذا اذا وردت في صفة عموم  
ولان فرق بين خصيص الغام وبعد المطلق قال فاطماتهم  
الخلا في انتها الغاية هل يدخل لابد ان لسدى منه شيان  
احدها الغاية التي لو سكت عنها لم يدرك عليها اللفظ  
كطلوع الفجر في قوله حتى مطلع الفجر وكقوله حتى يطهر  
فان حاله الطهر لا يشتملها اسم العوض فانها اما يكون اللفظ  
الاول شاملها كقوله قطعت اصابعه كلها من الخنصر  
الى الابهام فانه لو اقتصر على قوله قطعت اصابعه كلها  
لما زاد الاسعراق وكان قوله من الخنصر الى الابهام تأكيد

تلناهم